Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

(١٢) من فرائض الإسلام

«الزكاة»

عن ابن عباس رضى اللّه عنهما أن النبى صلى اللّه عليه وسلم بعث معاذًا إلى أهل اليمن فقال: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا اللّه وأنى رسول اللّه، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن اللّه افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن اللّه افترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم». رواه البخارى ومسلم.

المفردات

(ادعهم) الضمير يعود على أهل اليمن.

(فأعلمهم أن اللّه افترض . . .) من الإعلام والتعريف، والضمير فى أعلمهم مفعول أول و«أن» وما دخلت عليه فى تأويل مصدر مفعول ثان.

(فإن هم أطاعوا لذلك) أى لوجوب الصلاة التى فرضها اللّه تعالى والطاعة إنما تكون بأدائها.

(افترض عليهم صدقة) المراد بالصدقة هنا الزكاة الواجبة فى المال، وتطلق الصدقة على الزكاة كما فى قول اللّه سبحانه وتعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين . . .﴾.

المعنى

الزكاة فى اللغة النماء، وشرعًا اسم لما يخرج من مال مخصوص على وجه مخصوص بشروط مخصوصة، وهى ركن هام من أركان الإسلام.

قال تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾ وبالزكاة يتطهر المال، فهى تطهره من الخبث وتنقيه من الآفات، فما وجب فى المال إنما هو حق لأصحابه من المحتاجين، وبالزكاة تتطهر النفس من آفة الشح والبخل، وتتطهر نفس الفقير أيضاً من آفة الحقد والكراهية بالنسبة للغنى، وصدق اللّه إذ يقول: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾.